

Distr.: General  
6 January 2011  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة عشرة

البند ٩ من جدول الأعمال

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك  
من تعصب، متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

### تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان عن دورته الثامنة\*

الرئيس - المقرر: السيد محمد سيد دُعل (جيبوتي)

موجز

عُقدت الدورة الثامنة للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان  
وبرنامج عمل ديربان في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. ويتضمن  
هذا التقرير موجزاً لمداولات الدورة ومرفقات.

\* ترد المرفقات باللغة التي قُدمت بها فقط.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	١	.....	أولاً - مقدمة
٣	٧-٢	.....	ثانياً - تنظيم الدورة
٣	٤-٣	.....	ألف - الحضور
٤	٥	.....	باء - افتتاح الدورة
٤	٦	.....	جيم - انتخاب الرئيس - المقرر
٤	٧	.....	دال - إقرار جدول وبرنامج الأعمال
٥	١٠-٨	.....	ثالثاً - البيانات
		.....	رابعاً - مناقشة واعتماد مشاريع الاستنتاجات والتوصيات المقدمة من الدورة السابعة للفريق العامل بشأن حماية الأطفال، والمهجرة، والعمالة
٥	١٧-١١	.....	ألف - حماية الأطفال
٥	١٢	.....	باء - المهجرة
٦	١٣	.....	جيم - حماية الأطفال
٦	١٧-١٤	.....	خامساً - استعراض التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات المعتمدة في الدورة السابعة للفريق العامل
٧	٢١-١٨	.....	سادساً - تبادل الخبرات، بما فيها الخبرات المتعلقة بالممارسات الجيدة، وتنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي
٨	٣٤-٢٢	.....	سابعاً - الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان
١١	٤٥-٣٥	.....	ثامناً - مناقشة مواضيعية بشأن التمييز الهيكلي
١٣	٦٦-٤٦	.....	ألف - التعريفات والنُهُج والاتجاهات
١٣	٥٤-٤٦	.....	باء - خطط العمل الوطنية كأدوات للتصدي لمسائل متصلة بالتمييز الهيكلي
١٤	٥٧-٥٥	.....	جيم - النُهُج على المستويين الإقليمي والوطني
١٥	٦٦-٥٨	.....	تاسعاً - البيانات الختامية
١٧	٦٨-٦٧	.....	عاشراً - الاستنتاجات والتوصيات
١٧	١١٢-٦٩	.....	ألف - الاستنتاجات والتوصيات من الدورة السابعة للفريق العامل
١٧	٩٥-٦٩	.....	باء - التقدم الحاصل في تنفيذ التوصيات المعتمدة في الدورة السابقة للفريق العامل
٢٣	١٠١-٩٦	.....	جيم - الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان
٢٤	١٠٥-١٠٢	.....	دال - التمييز الهيكلي
٢٥	١١٢-١٠٦	.....	حادي عشر - اعتماد التقرير
٢٦	١١٣	.....	

## Annexes

	Page
I. List of attendance.....	27
II. Agenda .....	29
III. Programme of work .....	30

## أولاً - مقدمة

١- يقدم الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان هذا التقرير بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/١١ ومقرره ١٠٣/٣.

## ثانياً - تنظيم الدورة

٢- عقد الفريق العامل الحكومي الدولي دورته الثامنة في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وناقش المشاركون مشاريع الاستنتاجات والتوصيات المتبقية من الدورة السابعة للفريق العامل وهي متعلقة بحماية الأطفال والمهجرة والعمالة. واستعرض المشاركون التقدم الحاصل في تنفيذ التوصيات التي اعتمدت في الدورة السابعة للفريق العامل. وتبادل المنديبون أيضاً التجارب لا سيما تلك المتعلقة بأفضل الممارسات، وتنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض نتائج ديربان. وأجرى المشاركون مناقشة بشأن الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان. وبالإضافة إلى ذلك، جرت مناقشة مواضيعية بشأن التمييز الهيكلي وقدم الخبراء عروضاً أعقبتها مناقشات تفاعلية. واعتمد الفريق العامل استنتاجات وتوصيات بشأن المواضيع المذكورة أعلاه.

## ألف - الحضور

٣- حضر الدورة ممثلو الدول الأعضاء، ومراقب من دولة غير عضو في الأمم المتحدة، إضافة إلى مراقبين من منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية (انظر المرفق الأول).

٤- وأثناء الدورة، قُدمت عروض بشأن موضوع التمييز الهيكلي من المحاورين التالية أسماءهم: السيدة ميريانا ناجيسفسكا، رئيسة فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي؛ والسيد إيون داياكونو، مقرر لجنة القضاء على التمييز العنصري؛ والسيدة فردوس آرا بيغوم، عضو لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة؛ والسيد غيتو مويغاي، المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ والسيد وليد السعدي، نائب رئيس لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والسيد حاتم قطران، عضو لجنة حقوق الطفل؛ والسيدة آنا إليزابيث كوبياس مدينا، عضو اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ والسيد ألفارو بيلو، مدير كلية علم الإنسان بجامعة تيموكو بالشيلي؛ والسيد كغامادي كوميتيسي، المنسق الوطني بشأن العنصرية ومكافحة التمييز، لجنة حقوق الإنسان بجنوب أفريقيا؛ والسيد خواو كارلوس نوغويرا، نائب وزير، أمانة السياسات لتعزيز المساواة العرقية في البرازيل؛ والسيد مارسيلو سكاروني آزي، رئيس بالنيابة، وحدة مكافحة التمييز

والعنصرية، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)؛ والسيد جيرالد جوزيف، المدير التنفيذي، منظمة الكرامة الدولية؛ والسيد ستيفان أولسن، رئيس وحدة "المساواة والعمل لمكافحة التمييز: المسائل القانونية"، مدير عام قسم العمالة والشؤون الاجتماعية وتكافؤ الفرص بالمفوضية الأوروبية؛ والسيدة إدا سانتوس رولاند، الخبيرة المستقلة البارزة المعنية بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان.

## باء - افتتاح الدورة

٥- افتتحت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، السيدة نافانيثيم بيلاي، الجلسة الأولى للدورة الثامنة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وذكّرت بأن عام ٢٠١١ سيصادف الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان. وأشارت أيضاً إلى أن عدداً من الخطوات قد اتخذت لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إلا أنه لا يزال يتعين بذل المزيد من الجهد لتحقيق أهداف إعلان وبرنامج عمل ديربان. وشددت على ضرورة منح الأولوية لبرامج العمل الوطنية. ولاحظت المفوضية السامية أن مواضيع حماية الأطفال والمهجرة والعمالة كانت مدرجة في جدول أعمال الدورة الثامنة للفريق العامل وأن من بنود جدول أعمال الدورة الثامنة أيضاً إجراء مناقشة بشأن أفضل الممارسات التي تطبقها الدول لوضع حد للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وشجعت الدول على اقتراح أفكار فعالة وخلاقة بشأن إحياء الذكرى العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان. وفي الأخير، رحبت المفوضية السامية بالمناقشة التي يعتزم الفريق العامل إجرائها بشأن التمييز الهيكلي، مشيرة إلى أهمية جمع بيانات مصنفة في سبيل تحديد هذا التمييز.

## جيم - انتخاب الرئيس - المقرر

٦- في الجلسة الأولى المعقودة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، انتُخب السيد محمد سيد دُعل، الممثل الدائم لجيبوتي لدى الأمم المتحدة، رئيساً - مقررًا بالتركية. وأكد السيد دُعل بعد انتخابه التزامه القوي بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

## دال - إقرار جدول وبرنامج الأعمال

٧- اعتمد الفريق العامل، أثناء جلسته الأولى، جدول أعمال الدورة الثامنة (A/HRC/16/WG.3/1، انظر المرفق الثاني)، وبرنامج عمله (انظر المرفق الثالث) الذي أدخلت عليه تعديلات طفيفة في الأيام التالية كي يتماشى مع التغييرات في توقيت الجلسات. وعقد الفريق العامل جلسته الأخيرة في ظهيرة يوم الجمعة ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

## ثالثاً - البيانات

٨- أشاد الاتحاد الأوروبي بالعمل الذي قامت به المفوضة السامية والأمانة والسيد دُعل وشدد على أن إعلان وبرنامج عمل ديربان ركيزة أساسية في الحرب العالمية على التمييز العنصري. وجدد الاتحاد الأوروبي تأكيده على أنه مصمم على مواصلة الجهود التي يبذلها في مجال تنفيذ المبادئ المتفق عليها والتوصيات التنفيذية لإعلان وبرنامج عمل ديربان.

٩- وذكّرت كوستاريكا، التي تحدثت باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بأن مكافحة التمييز العنصري يظل أولوية. وناشدت الفريق العامل الانخراط بفعالية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، مؤكدة على ضرورة التنسيق مع مؤسسات أخرى لحقوق الإنسان لتحقيق أهداف إعلان وبرنامج عمل ديربان.

١٠- وفي الأخير، ذكّرت نيجيريا، التي تحدثت باسم المجموعة الأفريقية، بأن إعلان وبرنامج عمل ديربان يمثل وثيقة شاملة عملية المنحى تجسد التزام المجتمع الدولي بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. بيد أن نيجيريا أشارت إلى أنه لا تزال هناك حاجة لاتخاذ الدول خطوات وتدابير فعالة وعملية من أجل تحقيق الأهداف التي كرست في إعلان وبرنامج عمل ديربان. وأكدت على التزام المجموعة الأفريقية القوي بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان.

## رابعاً - مناقشة واعتماد مشاريع الاستنتاجات والتوصيات المقدمة من الدورة السابعة للفريق العامل بشأن حماية الأطفال، والهجرة، والعمالة

١١- ذكر الرئيس بأن عدداً من الوفود شاركت في مشاورات غير رسمية عقدت يومي ١ و ٢ أيلول/سبتمبر بغية تسهيل وضع اللمسات الأخيرة على مشاريع الاستنتاجات بشأن مواضيع الأطفال، والعمالة، والهجرة التي بحثت في الدورة السابعة للفريق العامل. واتفق الفريق على أن تكون المناقشات بشأن المشاريع غير رسمية في حين تكون المناقشات لاعتماد التوصيات رسمية.

## ألف - حماية الأطفال

١٢- ذكر الرئيس، في ملاحظاته الافتتاحية، أن مشروع الاستنتاجات والتوصيات بشأن حماية الأطفال قد اتفق عليه في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ في إطار المشاورات غير الرسمية التي جرت في سياق التحضير للدورة الثامنة للفريق العامل.

## باء - الهجرة

١٣ - في إطار المشاورات غير الرسمية، ناقش المندوبون، الذين تحدثوا باسم المجموعات الإقليمية وكممثلين عن بلدانهم، المشروع بشأن موضوع الهجرة إلى جانب المقترحات بالتعديلات المقدمة. واتفق الفريق على التوصيات والاستنتاجات بشأن موضوع الهجرة في جلسة الظهيرة من يوم ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

## جيم - حماية الأطفال

١٤ - في إطار المشاورات غير الرسمية، ناقش المندوبون، الذين تحدثوا باسم مجموعات إقليمية وكممثلين عن بلدانهم، المشروع بشأن موضوع العمالة إلى جانب المقترحات بالتعديلات المقدمة. واتفق الفريق على التوصيات والاستنتاجات بشأن موضوع العمالة في جلسة الظهيرة من يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

١٥ - واستؤنفت المناقشات الرسمية بعد ظهر يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وذكر الاتحاد الأوروبي أن مشاريع الاستنتاجات والتوصيات بشأن مواضيع حماية الأطفال، والهجرة والعمالة، تحتاج إلى إقرار نهائي من عواصم بلدان الاتحاد قبل اعتمادها. ولاحظت عدة وفود أن هذا التوجه لا يتماشى مع الممارسة المعتادة وينبغي ألا يشكل سابقة بالنسبة للإجراءات المستقبلية للفريق العامل.

١٦ - واعتمدت مشاريع الاستنتاجات والتوصيات بشأن حماية الأطفال، والهجرة، والعمالة رسمياً في جلسة صبيحة يوم ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وأفاد الاتحاد الأوروبي بأنه يود الإدلاء ببيان في نهاية الدورة وطلب إدراج بيانه هذا في التقرير. وبحثت الوفود مسألة معرفة متى يقدم تفسير لذلك، وقرر الرئيس بأن يكون ذلك في نهاية الدورة. ورداً على سؤال طرحه أحد المندوبين استفسر فيه إن كانت الاستنتاجات والتوصيات سترد في مرفق لتقرير الدورة السابعة للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، قرر الرئيس بأن تدرج هذه الاستنتاجات والتوصيات في هذا التقرير.

١٧ - وذكر الاتحاد الأوروبي أيضاً بالفقرة ١٦ من تقرير الدورة السابعة للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان وأكد على أن بلدان الاتحاد متفقة على أن أية اعتمادات إضافية مرتبطة بالاستنتاجات والتوصيات بشأن حماية الأطفال، والهجرة، والعمالة ستقدم من الموارد المتاحة حالياً.

## خامساً – استعراض التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات المعتمدة في الدورة السابعة للفريق العامل

١٨- قدم السيد بويتشنكيو، رئيس قسم مكافحة التمييز، عرضاً عن التقدم الذي أحرزته المفوضية السامية في تنفيذ التوصيات المعتمدة في الدورة السابقة. وشدد على الجهود التي بذلتها المفوضية السامية لإدراج مسألة تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان في الأنشطة الرامية إلى تعميم حقوق الإنسان سواء تلك التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة أو بالتعاون مع منظمات إقليمية ودولية. وذكر أن المفوضية السامية واصلت جهودها من أجل إذكاء الوعي بتوصيات الفريق العامل وإتاحة المعلومات التي تجمعها في هذا الصدد على موقعها على الإنترنت. وشدد السيد بويتشنكيو أيضاً على أن المفوضية السامية عملت على تعزيز العنصر المتعلق ببناء القدرات الوطنية من برنامجها. وذكر أن حلقتي عمل إقليميتين بشأن وضع وتنفيذ خطط عمل وطنية لمكافحة التمييز العنصري، عقدتا لهذا الغرض لفائدة البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية في عام ٢٠٠٩. ونظمت المفوضية السامية حلقة عمل مماثلة لفائدة ٢١ بلداً أفريقياً ناطقاً بالإنكليزية، تقرر عقدها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ في أديس أبابا. وتحدث عن الجهود التي بذلتها المفوضية السامية لتعزيز مشاركة هيئات رصد المعاهدات المعنية والمكلفين بالولايات في إطار الإجراءات الخاصة المعنيين، بما في ذلك لجنة القضاء على التمييز العنصري، وكذلك لدعوة الخبراء، لا سيما المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، لإجراء مناقشات تفاعلية مع الفريق العامل. وأكد السيد بويتشنكيو مجدداً على التزام المفوضية السامية بالانتقال من طور تقديم التوصيات إلى طور تغيير الحقائق على الأرض.

١٩- وبعد البيان الذي أدلى به رئيس قسم مكافحة التمييز، أثنت عدة وفود على التقرير الشامل الذي قدمه، وأعربت عن تأييدها للعمل الذي يقوم به القسم مشددة على أهمية الدور الذي يفترض أن يقوم به القسم في تجسير الهوة بين التوصيات والتنفيذ على الأرض.

٢٠- وشدد الاتحاد الأوروبي على أنه ينوي مناقشة مقترحات بشأن السبيل لتحسين فعالية عمل آليات متابعة نتائج ديربان. وعارض عدة مندوبين التوجه لإطلاق هذه المناقشة، مذكّرين بأن الفقرة ١٢٤ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض نتائج ديربان تطلب إلى مجلس حقوق الإنسان التكفل بهذه المسألة. وذكر مندوبون آخرون أنه إذا كان الطلب الوارد في الفقرة ١٢٤ من الوثيقة الختامية موجهاً بالفعل إلى مجلس حقوق الإنسان، فقد يكون من المفيد تناول الموضوع في إطار الفريق العامل.

٢١- وبحث المشاركون مشروع التوصيات والاستنتاجات بشأن استعراض التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات المعتمدة في الدورة السابعة للفريق العامل. وناقشوا أيضاً مسألة معرفة ما إذا كان يتعين أم لا الإشارة إلى الفقرة ١٢٤ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض

نتائج ديربان في استنتاجات وتوصيات الدورة السابعة. وذكرت وفود تحدثت باسم مجموعات إقليمية وباسم بلدانها أنها لن يكون بوسعها اعتماد الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بالدورة الثامنة قبل استشارة عواصمها.

## سادساً - تبادل الخبرات، بما فيها الخبرات المتعلقة بالممارسات الجيدة، وتنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي

٢٢- ذكر ممثل البرازيل أنه بالرغم من استمرار بعض أشكال التمييز الهيكلي في المجتمع البرازيلي فإن الحكومة البرازيلية قد نفذت عدداً من السياسات الرامية إلى تعزيز الضمانات بالتمتع الكامل بحقوق الإنسان الممنوحة على قدم المساواة لجميع قطاعات السكان الذين طالما عانوا من التمييز على مر التاريخ. ففي عام ٢٠٠٩، أطلقت الخطة الوطنية لتعزيز المساواة العرقية من أجل التغلب على مواطن عدم المساواة العرقية المستحكمة في البرازيل وذلك بتنفيذ سياسات العمل الإيجابي. وفي عام ٢٠٠٩ أيضاً، اعتمدت الخطة الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان الهادفة إلى مكافحة أوجه عدم المساواة الهيكلية. وفي تموز/يوليه ٢٠١٠، أصدر الرئيس لولا "قانون المساواة العرقية" بهدف تعزيز التزام الدولة والمجتمع بضمان تكافؤ الفرص لسكان البلد المنحدرين من أصل أفريقي.

٢٣- وذكر الاتحاد الأوروبي أنه اعتمد عدداً من النصوص القانونية بقصد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، مثل التوجيه القاضي بتنفيذ مبدأ المساواة في معاملة الأفراد بغض النظر عن العرق أو الأصل الإثني، وقرار إطاري يهدف إلى مكافحة بعض أشكال ومظاهر العنصرية وكره الأجانب بفرض عقوبات جنائية بموجب القانون الجنائي.

٢٤- وذكر ممثل إيطاليا أن سلطات مدينة روما أطلقت في الآونة الأخيرة خطة عمل لتسهيل اندماج السكان الغجر من فئة الروما ووفرت لهذه الفئة السكنية ظروفًا معيشية أفضل. وكان المشروع التحريبي يرمي إلى إعادة إسكان ٦٠٠٠ شخص من الروما في العاصمة من أجل تمكينهم من الاستفادة من خدمات اجتماعية وصحية أفضل، فضلاً عن تعزيز استقلالية هذه الشريحة من السكان.

٢٥- وذكر ممثل هولندا أن بلده اعتمد قانوناً قضى بإنشاء، على المستوى المحلي، شبكة وطنية من مكاتب مكافحة التمييز مكلفة بتسجيل الشكاوى التي تقدم لها في قاعدة بيانات مركزية وتقديم المساعدة، مثل خدمات الوساطة، للأشخاص الذين أودعوا شكاوى لدى لجنة المساواة في المعاملة. وأشار المندوب إلى نشر دراستين تتعلقان بمكافحة العنصرية والتمييز. وقد عدّل قانون ظروف العمل بحيث بات يتعين الآن على أرباب العمل تنفيذ



سياسات لمكافحة التمييز. وقدمت تعليمات للشرطة ومكاتب الادعاء العام بهدف تحقيق تعاون وثيق بين الأطراف المعنية واعتماد نهج يستهدف مكافحة التمييز على المستوى الإقليمي بقدر أكبر.

٢٦- وأعرب ممثل جنوب أفريقيا عن تقديره للمفوضة السامية على الجهود التي بذلتها لإدراج إعلان وبرنامج عمل ديربان في منظومة الأمم المتحدة. وذكر الممثل أن حكومة بلده اتخذت عدداً من الخطوات لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، بما في ذلك اعتماد تدابير تشريعية وعملية، بمشاركة حثيثة من منظمات دولية ومنظمات غير حكومية، وأحزاب سياسية، والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، والقطاع الخاص، ووسائل الإعلام، والمجتمع المدني. وقال إن جنوب أفريقيا سعت إلى تعزيز العمل لمكافحة العنصرية أثناء تظاهرة كأس العالم ٢٠١٠ لكرة القدم التي نظمتها الاتحادية الدولية لكرة القدم، بما في ذلك بتعليق لافتة كتب عليها الشعار "قل لا للعنصرية". وأنشئت وحدة لمكافحة كره الأجانب مكلفة بالترويج في الدوائر الحكومية وفي أوساط المجتمع المدني لثقافة حقوق الإنسان في مجال مراقبة الهجرة. وفي هذا الصدد، شرع في تنفيذ برامج تدريبية للموظفين الذين يتعاملون مع اللاجئين والمهاجرين، واتخذت تدابير لتسهيل وتبسيط عملية إصدار رخص الإقامة للذين يحق لهم الحصول عليها، والكشف عن الأجانب غير الشرعيين وترحيلهم.

٢٧- وذكر ممثل النرويج أن التمييز القائم على اعتبارات محظورة ممنوع بموجب عدة قوانين منها قانون مكافحة التمييز الذي قضى بإدماج الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في القانون الوطني. وثمة قوانين أخرى، اقترحتها لجنة أنشئت لهذا الغرض، قيد الإعداد. ويشرف أمين المظالم المعني بالمساواة ومكافحة التمييز على تنفيذ التشريع المشار إليه آنفاً ويبت في الشكاوى الفردية بالتشاور مع المحكمة المعنية بمسائل المساواة ومكافحة التمييز. وبالإضافة إلى ذلك، أنشئت مؤسسة تعنى بتعزيز الاندماج والتنوع. وقد أطلقت النرويج خطة عمل لمكافحة العنصرية والتمييز في عام ٢٠٠٢ وخطة عمل لتعزيز المساواة ومنع التمييز الإثني في عام ٢٠٠٩، ضمت توصيات إعلان ديربان. واتخذت تدابير لحماية وتعزيز لغات الصاميين وثقافتهم وحياتهم الاجتماعية. وفضلاً عن ذلك، أطلقت خطة العمل لتعزيز اندماج السكان المهاجرين وضمهم.

٢٨- وذكر ممثل كوستاريكا أن البعض أوصى كوستاريكا، في إطار الاستعراض الدوري الشامل، بتعديل تشريعاتها لجعلها متماشية مع الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وإعداد واعتماد خطة عمل وطنية لمكافحة العنصرية. وقد عُقدت، يومي ٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، بدعم من المكتب الإقليمي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، حلقة دراسية لبحث خطط العمل الوطنية لمكافحة العنصرية. وبحث المشاركون، خلال هاذين اليومين، التوصيات الرئيسية الموجهة إلى كوستاريكا في إطار الاستعراض الدوري الشامل بخصوص مكافحة التمييز ونظرة السلطات الوطنية لهذه المسألة التي تقع على

مسؤولية الجميع. ونوقشت أثناء الحلقة الدراسية تجارب بلدان أخرى في أمريكا اللاتينية مثل الأرجنتين والبرازيل والمكسيك وأعرب ممثلو وكالات تابعة للأمم المتحدة عن آرائهم في قضية التمييز في كوستاريكا وفي بلدان أخرى. وخلص المشاركون في الحلقة الدراسية على وجه الخصوص إلى أن ثمة حاجة ملحة إلى إعداد خطة عمل وطنية لمكافحة العنصرية وأنه يتعين تناول مواضيع مثل التعليم والثقافة والصحة بصورة ملائمة كجزء من العمل المشترك.

٢٩- وذكر ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية أن البرنامج الحكومي يوضح عزم بلده على اتخاذ إجراءات ملموسة لإزالة الحواجز أمام تكافؤ الفرص، بما في ذلك إقرار تدابير في مجال العمالة لصالح السود والآسيويين وجاليات الأقليات الإثنية. وذكّر أن تقدماً أحرز في إطار برامج ترمي إلى تضيق الهوة بين الأطفال المنتمين إلى أوساط محرومة والآخرين في المدرسة، وأن برامج أخرى تسعى لتحقيق نفس الهدف ستوضع موضع التنفيذ. وذكر ممثل المملكة المتحدة أن قانون العلاقات العرقية لعام ١٩٧٦ قد عدّل في عام ٢٠٠٠ بحيث ينص، في جملة أمور أخرى، على واجب السلطات العامة أن تأخذ في اعتبارها ضرورة القضاء على التمييز والتشجيع على المساواة في الفرص والعلاقات الجيدة بين الأعراق. وفي عام ٢٠٠٥، أطلقت أول استراتيجية للمساواة العرقية، فكانت بمثابة الأساس لبرنامج عمل جديد في الموضوع. وفي عام ٢٠١٠، دخل قانون المساواة حيز النفاذ، وسيداً في عام ٢٠١١ العمل بواجب جديد للمساواة في القطاع العام بغية تعزيز المساواة على أساس العرق والإعاقة والجنس.

٣٠- وذكر ممثل نيجيريا، متحدثاً باسم المجموعة الأفريقية، أن المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي قد ناشد الدول الأعضاء، على إثر اجتماعه المعقود في سيرت بليبيا في عام ٢٠٠٩، تنفيذ جميع الالتزامات المنبثقة عن المؤتمرات الدولية والإقليمية، وصياغة سياسات وخطط عمل وطنية لمنع العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ومكافحتها والقضاء عليها. وفي ذلك الاجتماع أيضاً، حث الوزراء اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على تعزيز التفاعل والتآزر بين مختلف الأجهزة والهيئات المعنية وضمان التنسيق الفعال مع المجموعات الأفريقية ذات الصلة بهدف اعتماد موقف أفريقي مشترك في شتى المحافل الدولية.

٣١- وأعرب مراقب من منظمة غير حكومية عن القلق إزاء حالة الشعوب الأصلية، لا سيما فيما يتعلق بإلغاء حقهم في تقرير المصير وحقهم في أرضهم في العديد من أماكن العالم. واقترح بأن يقدم الفريق العامل توصية إلى هيئات المعاهدات، ولا سيما لجنة القضاء على التمييز العنصري، بأن تمارس ولايتها كاملة فيما يخص حقوق الشعوب الأصلية.

٣٢- وذكر المندوب المتحدث عن لجنة حقوق الإنسان (أمين المظالم) في جمهورية أذربيجان أن مؤسسة أمين المظالم أنشئت بتكليف هو حماية حقوق الإنسان وحرريات جميع المواطنين، بما في ذلك النظر في الشكاوى التي تعرض عليها. وقد اضطلعت هذه المؤسسة منذ

قيامها بأنشطة متنوعة فيما يتعلق بالحق في عدم التمييز، مثل إطلاق حملات توعية بتعزيز الحقوق المنصوص عليها في معاهدات منها الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ واتخاذ تدابير لتعزيز الحقوق، لا سيما حرية الدين، لأفراد الأقليات الوطنية؛ وإرساء تعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة. وفي عام ٢٠٠٦، اتخذ مرسوم رئاسي أقر خطة العمل الوطنية لحماية حقوق الإنسان، تتضمن أحكاماً تتعلق بالقضاء على التمييز وحماية وتنمية تراث الأقليات الوطنية، وأنشئ فريق عمل لتنسيق عملية تنفيذ خطة العمل هذه.

٣٣- وأكد مراقب من منظمة غير حكومية على أهمية دور خطط العمل الوطنية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وعلى ضرورة تقييم إنجازات هذه الخطط. ولاحظ المراقب بارتياح أن عام ٢٠١١ سيكون العام العالمي للشعوب المنحدرة من أصل أفريقي مؤكداً على أهمية جعله مناسبة دائمة.

٣٤- وفيما يتعلق بالفقرة ٥٠ من الوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي التي تطلب إلى المفوضية السامية أن تورد على صفحتها على الإنترنت أمثلة على أفضل الممارسات التي زودتها بها جهات معنية. وطلب السيد يوري بويتشنيكو، رئيس قسم مكافحة التمييز، من الفريق العامل النظر في إمكانية تقديم معايير لإقرار الممارسات الفضلى. وبناءً على اقتراح من مندوب تحدث باسم مجموعة إقليمية، وافقت المفوضية السامية على إعداد مذكرة عن الأنشطة التي اضطلع بها في هذا الصدد لكي تُتخذ أساساً لمناقشة ستجري أثناء الدورة التاسعة للفريق العامل.

## سابعاً - الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان

٣٥- قدم مندوب تحدث باسم مجموعة إقليمية عناصر مقترحة للاحتفالات بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، بما في ذلك حشد الإرادة السياسية؛ وإحياء فريق الخبراء المستقلين البارزين؛ وعقد تظاهرة مفتوحة رفيعة المستوى؛ وإجراء مناقشات مائدة مستديرة أثناء الدورة السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان؛ وإقامة روابط مع السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي؛ واعتماد إعلان ختامي قصير ومقتضب.

٣٦- وشدد مندوب تحدث باسم منظمة غير حكومية على أهمية حشد الإرادة السياسية لمكافحة العنصرية على أعلى مستوى واقترح بحث التقدم المحرز ضمن منظومة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بشأن إعداد معايير تكاملية لمنع ومكافحة الأشكال الجديدة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٣٧- وذكر أحد المندوبين أن الاحتفال بهذه الذكرى ينبغي أن يكون مناسبة إيجابية تعكس الإنجازات التي تحققت منذ اعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان بدلاً من التأكيد على مواطن

الضعف التي اعترت عملية التنفيذ. وينبغي أن يكون الهدف من هذه المناسبة أيضاً هو التعريف بوثائق ديربان والتشهير بها وإذكاء الوعي بها في أوساط المجتمع المدني. وحظي هذا الاقتراح بدعم واسع من المندوبين الآخرين الذين تحدثوا باسم مجموعات إقليمية وباسم بلدانهم.

٣٨- واقترح أحد المندوبين تعيين شخصيات مرموقة للعمل كسفراء النوايا الحسنة لتحقيق الأهداف المشار إليها أعلاه.

٣٩- وأعرب عدة مندوبين تحدثوا باسم مجموعات إقليمية وباسم بلدانهم عن تشككهم في فعالية وجدوى إنشاء فريق خبراء مستقلين بارزين على أساس الفقرة ١٢٤ من الوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي. وبينما ذكر عدة مندوبين أن ولاية الفريق العامل لا تشمل مناقشة مدى فعالية آليات ديربان، رأى آخرون أن بإمكان الفريق العامل تقديم توصيات لمجلس حقوق الإنسان.

٤٠- وذكر أحد المندوبين، متحدثاً باسم مجموعة إقليمية، بأن استعراضاً شاملاً لإعلان وبرنامج عمل ديربان قد جرى في عام ٢٠٠٩ في مؤتمر ديربان الاستعراضي وأعرب بهذا الخصوص عن تشككه في جدوى اعتماد إعلان كوثيقة ختامية للاحتفال بالذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان.

٤١- وبطلب من الرئيس، لاحظ رئيس قسم مكافحة التمييز بالمفوضية السامية أن المناقشات بشأن الاحتفال بالذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان والسنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي جارية على قدم وساق ضمن المفوضية السامية. وفي هذا الصدد، جرى التأكيد على عدم طلب أية موارد إضافية للوفاء بالتوصيات المتعلقة بالذكرى العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان كما أقرها الفريق العامل.

٤٢- ولاحظ أحد المندوبين، متحدثاً باسم مجموعة إقليمية، أن الاحتفال بالذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان ستكون مناسبة سانحة لمجلس حقوق الإنسان لتحسين فعالية عمل آليات متابعة نتائج ديربان، عملاً بالفقرة ١٢٤ من الوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي. وعارض أحد المندوبين هذا الاقتراح مبيّناً أن الاحتفال بالذكرى العاشرة ينبغي أن تكون مجرد مناسبة لزيادة إذكاء الوعي بإعلان وبرنامج عمل ديربان وأنه لا علاقة لها بآليات متابعة نتائج ديربان.

٤٣- وعقب المناقشة بشأن قرار الجمعية العامة ١٤٨/٦٤ وإعراب بعض المندوبين عن اعترامهم اقتراح اعتماد قرار بشأن الأنشطة التي ستقام لإحياء الذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان، لوحظ عدم وجود أي نية لبحث أي قرار أثناء هذه الدورة للفريق العامل. وبالمثل، جرى التأكيد مجدداً، على إثر الانشغالات التي أعرب عنها بعض المندوبين، على أن الفريق العامل ينبغي أن يقدم توصياته إلى مجلس حقوق الإنسان وليس إلى الجمعية العامة.

٤٤ - وشدد مراقب عن منظمة غير حكومية على أهمية استغلال فرصة الاحتفالات بالذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان لزيادة إذكاء الوعي بقضايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٤٥ - ولاحظ أحد المراقبين متحدثاً باسم منظمة غير حكومية أن إحياء الذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان فرصة لجعل الأنشطة التي ستقام بهذه المناسبة تشمل حق الشعوب التي تعيش في الأراضي المحتلة في تقرير مصيرها.

## ثامناً - مناقشة مواضيعية بشأن التمييز الهيكلي<sup>(١)</sup>

### ألف - التعريفات والنُهُج والاتجاهات

٤٦ - قدم كل من السيدة ميريانا ناجيسفسكا، رئيسة الفريق العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي؛ والسيد إيون داياكونو، عضو لجنة القضاء على التمييز العنصري؛ والسيد غيتو مويغاي، المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، عروضاً عن التعريفات والنُهُج والاتجاهات الخاصة بالتمييز العنصري الهيكلي. وقدمت السيدة فردوس آرا بيغوم، عضو لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة عرضاً عن الطبيعة الجنسانية للتمييز الهيكلي في مجالي الهجرة والعمالة.

٤٧ - وبعد الإعلانات التي أدلى بها والمسائل التي أثارها العديد من المندوبين، ناقش المشاركون المسائل التالية: أهمية تحديد التمييز الهيكلي في سياق تطبيق إعلان وبرنامج عمل ديربان، وضرورة اعتماد الدول تشريعات وسياسات محددة، ومدى جدوى جمع بيانات مصنفة. وجرى أيضاً إبراز دور التعليم في تمكين الشعوب. وفي هذا الصدد، لاحظ أحد المندوبين أن بلده أدرج عناصر من تاريخ أفريقيا وثقافتها في كتب التاريخ المدرسية لديها من أجل التعريف أكثر بالشعوب المنحدرة من أصل أفريقي.

٤٨ - ولاحظ أحد المندوبين أن مصطلح "التمييز الهيكلي" لا يزال مشاراً للجدل، إذ لا يوجد توافق بين الأكاديميين بشأن كيفية التعبير عن هذا المفهوم. وشدد العديد من المندوبين والمتحاورين على أنه إذا كان التمييز الهيكلي يتعلق بالحقوق الفردية، فإن المطلوب هو التصدي للمنظومة الكاملة التي أفرزت هذا التمييز. وناشد مندوب من منظمة غير حكومية لجنة القضاء على التمييز العنصري تنفيذ ولايتها تنفيذاً كاملاً بإحالة الالتماسات التي تقدم لها إلى الهيئات المختصة في الأمم المتحدة.

(١) العروض التي قدمها المتحاورون متاحة على الموقع:

.www2.ohchr.org/english/issues/racism/groups/implementation8th.htm

٤٩- وقدم السيد وليد السعدي، نائب رئيس لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عرضاً بشأن نظرة اللجنة إلى التمييز الهيكلي. وقدم السيد حاتم قطران، عضو لجنة حقوق الطفل عرضاً عن التمييز الهيكلي إزاء الأطفال. وقدمت السيدة آنا إليزابيث كوبياس مدينا، عضو اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم عرضاً عن التمييز الهيكلي إزاء العمال المهاجرين.

٥٠- وأثناء المناقشة التي أعقبت عروض المتحاورين، أثرت أسئلة عن الأبعاد الهيكلية للتمييز العنصري، ومدى جدوى الإحصاءات والبيانات المصنفة - لا سيما تلك المتعلقة بتحديد نسبة الأفراد إلى هذه المجموعة أو تلك واحتمالات إساءة استعمال مثل هذه البيانات، وسبل تجنب الآثار الضارة للتدابير الإيجابية، وهل سيؤخذ أو لا يؤخذ بفكرة أن الجنس البشري عرق واحد وموحد.

٥١- وذكر أحد المندوبين أن بلده دولة اتحادية منظمة وفقاً لمجموعات إثنية. وأشار السيد دياكونو إلى أنه إذا كان التنظيم الإقليمي للدولة هو من اختصاص هذه الدول نفسها، فمن المهم الحرص على أن تحظى مختلف الأقاليم على المستوى الوطني بالتمثيل والمعاملة على قدم المساواة.

٥٢- وأعرب العديد من المراقبين من منظمات غير حكومية عن القلق إزاء إنكار حق مجموعات الأقليات في استخدام لغاتهم الخاصة بهم، وأعربوا عن أسفهم عن عدم دعوة أي خبير من مجموعات تعمل في مجال التمييز العنصري خارج إطار الأمم المتحدة، وتساءلوا عن التقدم الذي أحرزته المفوضية السامية بشأن المشروع الذي أطلق بعد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب فيما يتعلق بالمعايير التي تكفل قياس العنصرية في مختلف الأقاليم.

٥٣- وأثار أحد المندوبين مسألة ربط عملية جمع البيانات المصنفة بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان بطريقة عملية. وشدد عدة مندوبين وأعضاء منظمات غير حكومية على أن العنصرية ليست في تراجع بل ثمة بالأحرى مظاهر جديدة للعنصري آخذة في الظهور.

٥٤- ورداً على أسئلة المندوبين، بين السيد السعدي أن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بصدد العمل بشأن ظاهرة التمييز الهيكلي رغم أنها لا تستخدم هذا المصطلح.

## باء - خطط العمل الوطنية كأدوات للتصدي لمسائل متصلة بالتمييز الهيكلي

٥٥- قدم السيد ألفارو بيلو، مدير كلية علم الإنسان بجامعة تيموكو بالشيلي عرضاً عن خطط العمل الوطنية كأداة للتصدي لمسائل متصلة بالتمييز الهيكلي. وقدم السيد كغامادي كوميتسي، المنسق الوطني بشأن العنصرية ومكافحة التمييز، لجنة حقوق الإنسان بجنوب أفريقيا، عرضاً بين فيه البحوث التي أجريت على واحدة من المجتمعات المحلية المحرومة في جنوب أفريقيا.

٥٦- وبعد العرضين المقدمين من السيد بيلو والسيد كوميتيسي، جرت مناقشة تناولت أهمية جمع البيانات وإيصال المعلومات والاتصال، وضرورة تنفيذ خطط العمل الوطنية بالنسبة للدول التي لم تفعل ذلك بعد. ودعا أحد المندوبين إلى الاعتراف بواقع العنصرية والتمييز العنصري وبأثر الاستعمار على المجتمعات على المدى البعيد.

٥٧- ورداً على أسئلة طرحها مندوبون، قال السيد كوميتيسي إن اختيار مختلف الأطراف الفاعلة التي ستشارك في صياغة خطة العمل الوطنية وفضلاً عن نقص الموارد هما من بين التحديات التي يواجهها واضعو خطة العمل الوطنية لجنوب أفريقيا. ورداً على سؤال طرحه أحد المندوبين، أكد السيد كوميتيسي على أهمية إنشاء هيئة مستقلة تسند إليها ولاية محددة هي رصد تنفيذ خطة العمل الوطنية.

## جيم - النهج على المستويين الإقليمي والوطني

٥٨- قدم السيد مارسيلو سكاروني آزي، رئيس بالنيابة، قسم مكافحة التمييز والعنصرية، بمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، عرضاً عن جهود المنظمة في مكافحة التمييز في التعليم ومكافحة التمييز على المستوى الهيكلي. وقدم السيد خواو كارلوس نوغويرا، نائب وزير، أمانة السياسات لتعزيز المساواة العرقية في البرازيل، عرضاً أبرز فيه السياسات التي انتهجها بلده للتشجيع على المساواة العرقية. وقدم السيد جيرالد جوزيف، المدير التنفيذي بمنظمة الكرامة الدولية بماليزيا، عرضاً عن المبادرات الإقليمية لمنطقة جنوب شرق آسيا في مجال مكافحة التمييز.

٥٩- وعقب العروض التي قدمها المتحاورون، نوّه العديد من المندوبين بالجهود التي تبذلها البرازيل في مجال مكافحة التمييز، وبوجه أخص سنها قانون المساواة العرقية. ورداً على سؤال طرحه أحد المندوبين، شدد السيد خواو كارلوس نوغويرا على الأثر الطيب الذي أحدثته سياسات العمل الإيجابي في مجال مكافحة التمييز، مشيراً على وجه الخصوص إلى الفرص التي باتت متاحة للطلبة البرازيليين من أصل أفريقي للالتحاق بالتعليم العالي. ورداً على نقطة أثارها أحد المتحاورين، أوضح أحد المندوبين أن بلده ممثل للمعايير الواردة في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري رغم عدم تصديقه عليها.

٦٠- وفي مناقشة أخرى بين المندوبين والمتحاورين، ذُكر أن مكافحة التمييز يقتضي مشاركة الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني مشاركة واسعة وإطلاق حملات إعلامية على أساس حرية التعبير. وفي هذا السياق، أوضح السيد آزي أن اليونسكو اقترحت المجال الرياضي بالاستعانة بفريق كرة قدم في حملة لمكافحة العنصرية والتمييز. وأفاد بأن حملات مماثلة ستطلق في المناسبات المقبلة للألعاب الأولمبية وكأس العالم لكرة القدم. وأبرزت المناقشات أيضاً ضرورة ضمان المساواة في الحصول على التعليم علاوة على توفير تعليم نوعي.

٦١- وقدم السيد ستيفان أولسن، رئيس وحدة "المساواة والعمل لمكافحة التمييز: المسائل القانونية"، المديرية العامة للعمالة والشؤون الاجتماعية وتكافؤ الفرص بالمفوضية الأوروبية، عرضاً عن أحكام ومجال تطبيق توجيه الاتحاد الأوروبي 2000/78/EC المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ والقاضي بإنشاء إطار عام من أجل المساواة في المعاملة في العمالة والتوظيف، وتوجيه الاتحاد الأوروبي 2000/43/EC المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ القاضي بتنفيذ مبدأ المساواة في المعاملة بين الأشخاص بغض النظر عن العرق أو الأصل الإثني - والمعروف باسم "التوجيه المتعلق بالمساواة العرقية". وعرضت السيدة إدا سانتوس رولاند، الخبيرة المستقلة البارزة، تجربة بلدان منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إزاء التمييز الهيكلي.

٦٢- وأعرب أحد المندوبين عن القلق إزاء العراقيل التي تنشأ فيما يتعلق باستخدام البيانات الإحصائية. وبالإشارة إلى العرض الذي قدمته السيدة سانتوس رولاند، لاحظ السيد جوزيف أن نموذج أمريكا اللاتينية كفيلاً بأن يتيح تحديد معايير عالية يمكن أن تأخذ بها المحاكم في العالم بأسره.

٦٣- ورداً على سؤال طرحه السيد جوزيف، ذكر السيد أولسن أن أي عامل مهاجر لا يملك أوراق هوية في الاتحاد الأوروبي يفترض مبدئياً أن يحصل على الحماية بمقتضى التوجيهات ذات الصلة ومن ثم يمكنه اللجوء إلى المحاكم في أي بلد عضو إذا ما اعتبر أنه ضحية انتهاك للحقوق المنصوص عليها في هذه التوجيهات. بيد أن السيد أولسن أوضح كذلك أن الدول الأعضاء لا يزال بوسعها في مثل هذه الحالات طرد العامل المهاجر الذي لا يملك أوراق هوية بسبب وضعه غير القانوني وفقاً للقانون الوطني.

٦٤- وبالإشارة إلى سؤال طرحه أحد المندوبين، ذكرت السيدة سانتوس رولاند أن البرازيل هو البلد الذي يتمتع بأكثر عدد من برامج العمل الإيجابي في أمريكا الجنوبية، تليه كولومبيا. وتعلق هذه البرامج أساساً بمجال التعليم.

٦٥- ورد السيد أولسن على سؤال طرحه أحد المندوبين قائلاً إن التوجيهين المشار إليهما أعلاه يتيحان للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إمكانية تنفيذ مثل هذه التدابير بشرط ألا تشكل تمييزاً. وفي هذا السياق، أشار أيضاً إلى السوابق القضائية لمحكمة العدل الأوروبية وإلى صعوبة اعتماد إجراء إيجابي دون انتهاك مبدأ المساواة في المعاملة.

٦٦- وبالإشارة إلى سؤال طرحه أحد المندوبين، أوضح السيد أولسن أنه إذا كان مصطلح العرق ومصطلح التمييز العرقي غير معرفين في توجيهات الاتحاد الأوروبي بسبب عدم اعتراف الاتحاد بمفهوم العرق، فإن بعض الدول الأعضاء تطبق معايير مماثلة لتلك التي وضعها مجلس اللوردات في إنكلترا في معرض تناوله قضية في عام ١٩٨٠ تتعلق بالتحاق طفل سيخي بنظام التعليم.



## تاسعاً - البيانات الختامية

٦٧- قُدمت بيانات ختامية من مندوبين تحدثوا باسم مجموعات إقليمية وباسم بلدانهم للإشادة بالجهود التي بذلها الرئيس في إدارة عمل الفريق العامل على نحو فعال وعملي أثناء الدورتين السابعة والثامنة.

٦٨- وأوضح المندوب المتحدث باسم الاتحاد الأوروبي موقفه فيما يتعلق بالاستنتاجات والتوصيات بشأن موضوع الهجرة، ولا سيما الفقرة التي تشير إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وذكر المندوب أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قد توخت التوقيع والتصديق على هذا الصك على سبيل الأولوية، إلا أنها رأت أن نص الاتفاقية يثير عدداً من المشاكل يصعب تجاوزها بالنسبة لها. وذكر أن غرض هذا الصك، الذي يشمل المهاجرين الشرعيين وغير الشرعيين على حد سواء ويعاملهم على قدم المساواة، يثير مشكلة ما دامت سياسة الهجرة للاتحاد الأوروبي والسياسات الوطنية كلاهما يميز بوضوح بين الفئتين من المهاجرين. والحال أن الوضع القانوني للمهاجرين المقيمين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وضع مماثل لوضع مواطني الاتحاد الأوروبي في مجالات التعليم أو المساعدة الصحية أو السكن أو الضمان الاجتماعي أو المعاشات التقاعدية. وتصدر الإشارة إلى أن أحد أولويات الاتحاد الأوروبي مكافحة الهجرة غير الشرعية، لا سيما تلك التي تنظمها شبكات الاتجار بالبشر. وأضاف المندوب أنه بالرغم من أن المهاجرين غير الشرعيين لا يحصلون تلقائياً على الحق في الإقامة على إقليم دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، فإن حقوق الإنسان محترمة لهؤلاء المهاجرين احتراماً كاملاً. وهذا التمييز الجوهري بين الهجرة الشرعية والهجرة غير الشرعية عنصر لا يتجزأ من نهج الاتحاد الأوروبي الشامل إزاء الهجرة. وذكر المندوب أنه من غير المرجح أن تكون الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مستعدة في يوم من الأيام للتوقيع والتصديق على هذه الاتفاقية وأن الدرس الذي يستخلص من هذا المثال هو أنه يتعين، أثناء صياغة صكوك جديدة في إطار الأمم المتحدة، مراعاة طبيعتها العالمية على النحو الواجب. وفضلاً عن ذلك، أكد المندوب أن الاتحاد الأوروبي فهم أن التوصية الواردة في الفقرة ٨٥(أ) من هذا التقرير تشير إلى المهاجرين الشرعيين.

## عاشراً - الاستنتاجات والتوصيات

### ألف - الاستنتاجات والتوصيات من الدورة السابعة للفريق العامل

#### ١- حماية الأطفال

٦٩- يناشد الفريق العامل الدول الوفاء بواجباتها والتزاماتها المتعلقة بحماية الأطفال على النحو المبين في إعلان وبرنامج ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

٧٠- ويناشد الفريق العامل كذلك جميع الهيئات المعنية، مثل لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، مراعاة الفقرات ذات الصلة بحماية الأطفال من إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

٧١- ويدعو الفريق العامل الدول الأعضاء إلى أن تدرج في تقاريرها الدورية التي تقدمها إلى لجنة حقوق الطفل معلومات عن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ الفقرات ذات الصلة بحماية الأطفال من إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

٧٢- ويدعو الفريق العامل الدول الأعضاء والجهات ذات المصلحة، بما فيها هيئات حقوق الإنسان والمنظمات الدولية، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للطفولة ولجنة حقوق الطفل، إلى تزويد المفوضية السامية بكافة المعلومات ذات الصلة، ومنها ما يتصل بالموضوع من قوانين وممارسات جيدة وتقارير تتعلق بحماية الأطفال من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وهي المعلومات التي ستوضع على الموقع الشبكي للمفوضية السامية.

٧٣- ويشجع الفريق العامل الدول الأعضاء على كفالة تسجيل الأطفال عند الولادة وفقاً للفقرة ٥٦ من برنامج عمل ديربان.

٧٤- ويدعو الفريق العامل الدول الأعضاء إلى تكثيف الأنشطة الرامية إلى إذكاء الوعي، بالشراكة مع الأطفال والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين، من أجل مكافحة الآثار الوخيمة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب على الأطفال.

٧٥- ويشجع الفريق العامل الدول الأطراف على حظر العنف ضد الأطفال عملاً باتفاقية حقوق الطفل وإعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

٧٦- ويدعو الفريق العامل الدول الأطراف إلى ضمان استفادة الأطفال الذين يعانون أوضاع الحرمان من نظم الحماية المكفولة للأطفال استفادة مناسبة، لا سيما في الرعاية الصحية والتعليم والخدمات الاجتماعية والسكن، وفقاً للالتزامات الدولية ذات الصلة.

٧٧- ويقر الفريق العامل بأن نجاح هذه الاستنتاجات والتوصيات سيتطلب إرادة سياسية وتمويلاً مناسباً على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، ويتطلب كذلك تعاوناً دولياً.

٧٨- ويوصي الفريق العامل كذلك بأن تشكل المسائل التالية، في جملة مسائل أخرى، ذات الصلة بموضوع حماية الأطفال من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب

وما يتصل بذلك من تعصب، الأساس لمناقشات قادمة يجريها الفريق العامل أثناء دوراته المقبلة:

(أ) تقييم مدى تنفيذ الأحكام ذات الصلة من إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي من جانب جميع الجهات ذات المصلحة، بما فيها الدول الأطراف، وتقييم المعلومات ذات الصلة المقدمة إلى المفوضية السامية عملاً بالفقرة ٧٢ من هذا التقرير، كي يتسنى للفريق العامل صياغة توصيات، إذا لزم الأمر، عن كيفية تحسين سبل تنفيذ هذه الأحكام؛

(ب) إجراء مناقشة متعمقة بشأن حالة الأطفال الذين يعانون من العنصرية والتعصب بمشاركة الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات ذات الصلة بهدف تحديد نُهج مناسبة وسياسات محددة مناسبة.

## ٢- الهجرة

٧٩- يقر الفريق العامل بما يلي:

(أ) الهجرة تحدث على مستوى عدة أقاليم وفيما بين الأقاليم؛

(ب) ارتفاع مستوى العنف ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء يشكل تهديداً للوثام الاجتماعي وهو مرتبط بالعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(ج) التحديات التي يواجهها المهاجرون تتفاهم اليوم بفعل تحديات جديدة مثل الأزمة المالية العالمية والركود الاقتصادي وتغير المناخ وانعدام الأمن الغذائي والجريمة المنظمة؛ ويشجع الفريق العامل المنظمات الدولية والمؤسسات الأكاديمية والدول الأعضاء والمجتمع المدني على إجراء المزيد من الدراسات عن هذه التهديدات وصلتها بالعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٨٠- ويناشد الفريق العامل الدول الأعضاء أن تنظر على سبيل الأولوية في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٨١- ويؤكد الفريق العامل مجدداً على أن الدول الأعضاء ملزمة بحماية حقوق الإنسان للمهاجرين، أيّاً كان وضعهم، حماية كاملة وفعالة طبقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي.

٨٢- ويدعو الفريق العامل الدول إلى ما يلي:

(أ) اعتماد نهج في مجال الهجرة يقوم على حقوق الإنسان واتخاذ تدابير في سبيل تحقيق هذا الهدف؛

(ب) بلورة وتنفيذ حملات وأنشطة ترمي إلى إذكاء الوعي بمسألة الهجرة بهدف تجنب التصورات السلبية إزاء المهاجرين والقضاء عليها، مع التركيز بوجه خاص على التشجيع على الحوار بين الثقافات والإعلاء من شأن قيم التضامن والاحترام والتسامح والتعددية الثقافية؛

(ج) صياغة وتنفيذ برامج تدريبية لموظفي إنفاذ القانون والهجرة والحدود بهدف توعيتهم بمسائل العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(د) اعتماد تدابير محددة، بما في ذلك سن قوانين، بشأن حماية المهاجرين ومعالجة الاحتياجات وأوجه الضعف المحددة، لا سيما فيما يتعلق بالحصول على الخدمات في مجال العدالة والصحة والتعليم والسكن والعمل، وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي ولالتزاماتها في إطار إعلان وبرنامج عمل ديربان؛

(هـ) اتخاذ تدابير لتيسير اندماج المهاجرين مع المراعاة الكاملة لثقافتهم؛

(و) وضع أطر مؤسسية وقوانين تكفل حماية النساء والأطفال من المهاجرين حماية فعالة؛

(ز) اعتماد خطط عمل وطنية لمكافحة العنصرية تنص على حماية المهاجرين وتقوم على التعاون بين الحكومة وأرباب العمل والنقابات والمجتمع المدني، وضمان تنفيذ هذه الخطط؛

(ح) جرد الممارسات الجيدة في مجال الهجرة ونشرها على نطاق واسع وتبادله المعلومات ذات الصلة؛

(ط) تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاقيات منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة ذات الصلة، ومنها اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١١ (١٩٥٨) بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛

(ي) الحث على التعاون فيما بين الشركاء الاجتماعيين والمجتمع المدني والحكومات في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي تنفيذاً فعالاً؛

(ك) مكافحة القوالب النمطية السلبية إزاء المهاجرين في الخطابات العامة والعمل على القضاء عليها.

٨٣- ويدعو الفريق العامل منظمة العمل الدولية ومنظمة الهجرة الدولية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسكو ومفوضية الأمم

المتحدة السامية لشؤون اللاجئين واليونيسيف وجهاز الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وجميع المنظمات الدولية والإقليمية والأقليمية ودون الإقليمية المعنية الأخرى إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات لمواجهة أعمال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب المتصلة بالهجرة، وفقاً لولايات كل منها.

٨٤- ويدعو الفريق العامل أرباب العمل والنقابات والسياسيين والمجتمع المدني إلى اتخاذ إجراءات فيما يتعلق بمشاكل الهجرة وصلتها بالعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٨٥- ويقر الفريق العامل بأن الهجرة (وزيادة حركة التنقل المرتبطة بالعمل) تمثل واحدة من الحلول الطويلة الأمد للاحتياجات من اليد العاملة والمهارات في ظل اقتصادات متغيرة باستمرار في مختلف أنحاء العالم. ويعتقد الفريق العامل أن اتخاذ تدابير وسياسات فورية مطلوب لتخفيف الأثر السلبي لأزمة اقتصادية و/أو مالية على حقوق الإنسان والحريات الأساسية للعمال المهاجرين. وفي هذا الصدد، ينبغي كفالة حقوق الإنسان للعمال المهاجرين لا سيما في سياق مجمل الجهود الرامية إلى إيجاد نهج شامل للتغلب على الأزمات. ويوصي الفريق العامل بهذا الخصوص بالتدخل على أربعة مجالات عريضة هي:

(أ) ضمان ظروف عمل عادلة ولاتئة وحماية للعمال المهاجرين في البلدان التي يقصدها هؤلاء؛

(ب) اتخاذ تدابير لمكافحة الاتجار بالعمال المهاجرين وتعريضهم للعمل القسري بغض النظر عن وضعهم القانوني؛

(ج) استحداث مزيد من فرص العمل وشبكات الحماية الاجتماعية في بلدان المنشأ تحسباً لعودة المهاجرين والإقرار بأهمية تعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد؛

(د) اتخاذ جميع التدابير القانونية والإدارية لمنع ومكافحة مظاهر وأفعال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ضد المهاجرين، بما فيها تلك التي ترتكب على أساس الدين أو المعتقد، وملاحقة مرتكبي أعمال العنف؛ وتأكيد ضرورة معالجة القوالب النمطية التي كثيراً ما يوصم بها المهاجرون معالجة مناسبة.

### ٣- العمالة

٨٦- يبحث الفريق العامل الدول على أن تنظر على سبيل الأولوية في التصديق على اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ١١١ بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة ورقم ١٠٠ (١٩٥١) بشأن مساواة العمال والعاملات في الأجر عن عمل ذي قيمة متساوية، وتنفيذهما تنفيذاً كاملاً.

٨٧- ويناشد الفريق العامل الدول الأعضاء أن تنظر على سبيل الأولوية في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وكذلك اتفاقيات أخرى ذات الصلة من اتفاقيات الأمم المتحدة.

٨٨- ويحث الفريق العامل الدول على اعتماد قوانين، إن لم تكن قد فعلت ذلك من قبل، تكفل على وجه الخصوص حظر العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في الحصول على العمل وحماية العمال من مثل هذا التمييز في مكان العمل.

٨٩- ويناشد الفريق العامل الدول أن تنفذ، بالتعاون مع مختلف الجهات ذات المصلحة، ولا سيما أرباب العمل والنقابات، حملات توعية وبرامج تدريبية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والقوالب النمطية السلبية في مكان العمل.

٩٠- ويشجع الفريق العامل الدول على إنشاء مرصد على المستوى الوطني لرصد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب فيما يتعلق بالعمالة، بما في ذلك آليات تلقي الشكاوى وتدابير التصدي للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب حيثما وجدت.

٩١- وطلب الفريق العامل أن توضع على الموقع الشبكي للمفوضية السامية أمثلة عن القوانين والممارسات الجيدة وغيرها من المعلومات ذات الصلة المتعلقة بمكافحة التمييز في مجال العمالة.

٩٢- ويحث الفريق العامل الدول على ضمان منع وضبط العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في مكان العمل عن طريق التدريب الفعال للموظفين العاملين في إطار آليات وهيئات وطنية معنية قائمة، بما في ذلك مفتشو العمل حسب الاقتضاء، لضبط ومنع هذا التمييز في مكان العمل.

٩٣- ويناشد الفريق العامل الدول اعتماد تدابير تعزز المساواة في فرص العمل في الخدمة العامة بغية القضاء على التمييز ضد أفراد المجمعات السكانية المعرضة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٩٤- ويشجع الفريق العامل أرباب العمل على تقديم منح دراسية والرعاية والتدريب الداخلي والتدابير الأخرى المماثلة لأفراد المجمعات السكانية المعرضة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٩٥- ويشجع الفريق العامل أرباب العمل على النظر في أن تنفذ، في الوقت المناسب والمكان المناسب، الممارسة المتمثلة في استخدام طلبات التوظيف بحجب أسماء أصحابها،

باعتبار ذلك إحدى الأدوات الفعالة لمنع التمييز على أساس إسم صاحب الطلب وأصله الإثني والقضاء على هذا التمييز.

## باء - التقدم الحاصل في تنفيذ التوصيات المعتمدة في الدورة السابقة للفريق العامل

٩٦- يثني الفريق العامل على المفوضية السامية لحقوق الإنسان وعلى المفوضية السامية على ما بذلاه من جهود لضمان تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ويطلب إلى المفوضية السامية أن تعد وتتيح، قبل انعقاد الدورة التاسعة للفريق العامل بفترة كافية، مذكرة تقدم لحة عامة عن المبادرات التي اضطلعت بها المفوضية السامية منذ الدورة الثامنة للفريق العامل فيما يتعلق بضمان إحراز تقدم بشأن تنفيذ التوصيات التي اعتمدها الفريق العامل أثناء دورته الثامنة.

٩٧- ويجدد الفريق العامل دعمه للجهود التي تبذلها المفوضية السامية لحقوق الإنسان لمواصلة تعميم تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي في منظومة الأمم المتحدة برمتها.

٩٨- ويؤكد الفريق العامل على ضرورة وضع خطط عمل وطنية وتنفيذها تنفيذاً فعالاً في سبيل مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ويرحب بالأنشطة التي اضطلعت بها المفوضية السامية لحقوق الإنسان في هذا الصدد. ويجدد الفريق العامل مناشدته الدول صياغة خطط عمل وطنية وتنقيحها إذا اقتضى الأمر وتنفيذها تنفيذاً كاملاً وفعالاً لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ويدعو المفوضية السامية إلى مواصلة مساعدة الدول في هذا الصدد.

٩٩- ويحث الفريق العامل الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني وغيرها من الجهات ذات المصلحة على الرد بسرعة على طلبات تقديم معلومات إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بما في ذلك المعلومات عن جرد أفضل الممارسات وخطط العمل الوطنية.

١٠٠- وينوه الفريق العامل مع التقدير بالجهود التي بذلها رئيس الفريق العامل للتشجيع على التنفيذ الفعال للتوصيات الواردة في تقرير الدورة السابعة للفريق العامل، ولا سيما تلك المتعلقة بمنهجية الفريق العامل، ويشجع الرئيس على مواصلة جهوده بهذا الخصوص.

١٠١- ويوصي الفريق العامل بأن يتخذ مجلس حقوق الإنسان في دورته المقبلة التدابير اللازمة من أجل التقيد الكامل بالمادة ١٢٤ من الوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

## جيم - الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان

١٠٢- يذكر الفريق العامل بقرار مجلس حقوق الإنسان بتخصيص يومي عمل من أيام الدورة الثامنة للفريق العامل للتحضير للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان.

١٠٣- ويجدد الفريق العامل التأكيد على أن إعلان وبرنامج عمل ديربان يتيح أكثر أطر الأمم المتحدة شمولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ويحيط علماً مع التقدير بدعوة الجمعية العامة إلى عقد مناسبة مفتوحة ليوم واحد لإحياء الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان أثناء الجزء الرفيع المستوى للدورة السادسة والستين للجمعية العامة في عام ٢٠١١. وعليه فإن الفريق العامل:

(أ) يوصي بأن يكون الهدف من المناسبة المفتوحة ليوم واحد أثناء الجزء الرفيع المستوى للجمعية العامة هو حشد الإرادة السياسية وتأكيد الالتزام بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان تنفيذاً كاملاً. ويدعو الفريق العامل للجمعية العامة أن تنظر، عند وضع اللمسات الأخيرة على التحضيرات للجزء الرفيع المستوى، في توشي اعتماد نص ختامي قصير ومقتضب؛

(ب) يقر بأهمية مشاركة المنظمات غير الحكومية في إحياء الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، ويدعو الدول والسلطات اقليمية والمنظمات الحكومية الدولية وغيرها من الأطراف الفاعلة إلى النظر في تقديم الدعم ليتسنى لها تنظيم الأنشطة في إطار الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة والمشاركة فيها؛

(ج) يدعو أصحاب المصلحة المهتمين، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، إلى المشاركة في إحياء الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان مشاركة كاملة.

١٠٤- ويسلط الفريق العامل الضوء على أهمية زيادة الدعم العام لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومشاركة الجهات ذات المصلحة المعنية في تنفيذه. وفي هذا الصدد، فإن الفريق العامل:

(أ) يدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والجهات الأخرى ذات المصلحة إلى تنظيم مبادرات شتى ذات وضوح شديد لإحياء الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان يكون الهدف منها إبراز التطورات الإيجابية ومواجهة التحديات المتبقية وزيادة الوعي على كافة المستويات زيادة فعالة؛



(ب) يطلب إنشاء صفحة شبكية فوراً تخصص لمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان على العنوان [www.un.org](http://www.un.org). وينبغي أن تحتوي هذه الصفحة أيضاً على وصلات بالمواقع الشبكية للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لعام ٢٠٠١ ومؤتمر ديربان الاستعراضي؛

(ج) يناشد المفوضية السامية تكثيف الجهود لتوزيع نسخ من إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي على نطاق واسع، بما في ذلك عن طريق استعمال الموقع الشبكي المشار إليه أعلاه على أحسن وجه؛

(د) تشجيع المفوضية السامية وإدارة شؤون الإعلام على إعداد مواد إعلامية سهلة الاستخدام بشأن الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان ونشر هذه المواد على نطاق واسع بوسائل وهايكل مثل مراكز الأمم المتحدة للإعلام؛

(هـ) يشجع المفوضية السامية على وضع وإصدار مواد تثقيفية مناسبة لفئتي الأطفال والشباب تهدف إلى زيادة الوعي في أوساطهم بإعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي ويشجعها أيضاً على إتاحة هذه المواد على الإنترنت؛

(و) يشجع الدول على النظر في تنظيم مناسبات، بما فيها المناسبات ذات الطابع الثقافي، في إطار الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان وفي سياق السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي.

١٠٥- ويقترح الفريق العامل أن يركز مجلس حقوق الإنسان لدى الاحتفال باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري على مواضيع متصلة بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان والسنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي.

## دال - التمييز الهيكلي

### ١- التمييز الهيكلي - التعريفات والنُهُج والاتجاهات

١٠٦- يقر الفريق العامل بتعدد ظاهرة التمييز الهيكلي وباستفحالها المطرد، ويشدد على ضرورة بذل المزيد من الجهود لدراسة هذه الظاهرة في سياق مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

١٠٧- بيد أن الفريق العامل يلاحظ أن بعض الآراء التي أعرب عنها أثناء حلقة المناقشة تشير إلى أن التمييز الهيكلي قد يشير بوجه عام إلى قوانين وقواعد وممارسات وأتماط ومواقف وسلوكيات في مؤسسات وفي غيرها من الهياكل المجتمعية والتي تشكل عائقاً أمام تمتع المجموعات أو الأفراد بالمساواة في الحقوق والفرص. وهذا التمييز قد يكون علنياً أو متسترًا وقد يكون مقصوداً أو بغير قصد.

١٠٨- ويلاحظ الفريق العامل أيضاً أن بعض الآراء التي أعرب عنها أثناء حلقة المناقشة تشير إلى أن التمييز العنصري الهيكلي قد يشير بوجه عام إلى أنماط من التصرفات والسلوكيات العنصرية أو التي تتم عن كره الأجانب أو عن تعصب أو تحاول الظهور بمظهر المحايد وهي ليست كذلك مما يحدث في الهياكل المجتمعية ويختلف آثاراً غير متناسبة على أفراد بعينهم أو جماعات من الأفراد بعينها بسبب العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني. ووفقاً لبعض الآراء التي أعرب عنها أثناء حلقة المناقشة، فإن وجود هذا التمييز مرتبط بأمور منها استمرار التحيز العرقي والقوالب النمطية المتجذرة في مجتمعات تكرر عدم المساواة.

١٠٩- وبالنظر إلى ما تقدم، يخلص الفريق العامل إلى ضرورة بحث اتخاذ المزيد من التدابير، بما فيها التدابير الإيجابية والمباشرة، أثناء الأعمال الأخرى التي ستجري بشأن ظاهرة التمييز الهيكلي.

١١٠- وبالتالي يشجع الفريق العامل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المعنية، بما فيها اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، على أن تنظر، كل في إطار ولايتها، في إمكانية مواصلة دراسة ظاهرة التمييز الهيكلي في سياق مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

## ٢- خطط العمل الوطنية

١١١- يشجع الفريق العامل المفوضية السامية على تطوير أدوات عملية لمساعدة الجهات ذات المصلحة، بما فيها الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني، في وضع وتنفيذ خطط عمل وطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

١١٢- ويشجع الفريق العامل المفوضية السامية على مواصلة عقد حلقات عمل إقليمية ووطنية بشأن وضع وتنفيذ خطط عمل وطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

## حادي عشر - اعتماد التقرير

١١٣- في يوم ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، اعتمد مشروع التقرير بشرط الاستشارة، وقرر الفريق العامل أن يعهد إلى الرئيس - المقرر بوضعه في صيغته النهائية.

## **Annexes**

### **Annex I**

#### **List of attendance**

##### **Member States**

Afghanistan, Algeria, Angola, Argentina, Armenia, Austria, Azerbaijan, Bahrain, Bangladesh, Barbados, Belgium, Bolivia (Plurinational State of), Bosnia and Herzegovina, Botswana, Brazil, Bulgaria, Burkina Faso, Chile, China, Colombia, Costa Rica, Cote d'Ivoire, Croatia, Cuba, Cyprus, Denmark, Djibouti, Dominican Republic, Ecuador, Egypt, Estonia, Ethiopia, Finland, France, Greece, Guatemala, Haiti, Honduras, Hungary, India, Indonesia, Iran (Islamic Republic of), Iraq, Ireland, Italy, Ireland, Jamaica, Japan, Jordan, Korea (Republic of), Kuwait, Lao People's Democratic Republic, Lebanon, Lesotho, Lichtenstein, Lithuania, Libyan Arab Jamahiriya, Madagascar, Mali, Malaysia, Mauritania, Mauritius, Mexico, Monaco, Morocco, Mozambique, Namibia, Nepal, Netherlands, Nicaragua, Nigeria, Norway, Oman, Pakistan, Peru, Poland, Portugal, Qatar, Republic of Moldova, Romania, Russian Federation, Rwanda, Saudi Arabia, Senegal, Serbia, Singapore, Slovenia, South Africa, Spain, Sri Lanka, Sudan, Sweden, Switzerland, Syrian Arab Republic, Trinidad and Tobago, Tunisia, Turkey, Viet Nam, United Arab Emirates, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, Uruguay, Venezuela (Bolivarian Republic of), Zimbabwe.

##### **Non-Member States represented by observers**

Holy See.

##### **Other observers**

Palestine.

##### **United Nations specialized agencies**

United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO).

##### **Intergovernmental organizations**

African Union, European Union, International Organization of la Francophonie (OIF).

---

**Non-governmental organizations in consultative status with the Economic and Social Council of the United Nations (ECOSOC)**

Action internationale pour la paix et le développement dans la région des Grands Lacs (AIPD-GL), African Commission of Health and Human Rights Promoters, Al-Hakim Foundation, Amnesty International, Association of World Citizens, Cercle de Recherche sur les Droits et les Devoirs de la Personne Humaine (CRED), Human Rights Watch, Indian Council of South America (CISA), Indigenous Peoples and Nations Coalition, International Council for Human Rights, International Federation of University Women, International Movement against All Forms of Discrimination and Racism, International Youth and Student Movement for the United Nations (ISMUN), Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples (MRAP), Nord-Sud XXI, Rencontre africaine pour la défense des droits de l'homme, Tiye International.

**Non-governmental organizations not in consultative status with the Economic and Social Council of the United Nations (ECOSOC)**

Culture of Afro-Indigenous Solidarity, SOS Rassismus Deutschweiz.

## **Annex II**

### **Agenda**

1. Opening of the session.
2. Election of the Chairperson-Rapporteur of the Working Group.
3. Adoption of the agenda and programme of work.
4. Discussion and adoption of draft conclusions and recommendations on protection of children, migration and employment.
5. Review of progress on implementation of recommendations adopted at the seventh session of the Working Group.
6. Sharing of experience, including on good practices, implementation of the International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination, the Durban Declaration and Programme of Action and the Outcome Document of the Durban Review Conference.
7. The tenth anniversary of the adoption of the Durban Declaration and Programme of Action.
8. Thematic discussion on structural discrimination.
9. Presentation and adoption of the report on the eighth session.

## Annex III

### Programme of work of the first week

<i>Time</i>	<i>Monday, 11 October 2010</i>	<i>Tuesday, 12 October 2010</i>	<i>Wednesday, 13 October 2010</i>	<i>Thursday, 14 October 2010</i>	<i>Friday, 15 October 2010</i>
<i>Morning: session: from 10:00 to 13:00</i>	<p><b>Item 1: Opening of the session</b></p> <p><b>Item 2: Election of the Chairperson-Rapporteur</b></p> <p><b>Item 3: Adoption of the agenda and programme of work</b></p> <p><b>Item 4: Discussion and adoption of draft conclusions and recommendations on protection of children, migration and employment</b> (A/HRC/13/60, para.107)</p>	<p><b>Item 4</b> (continued) Discussion and adoption</p>	<p><b>Item 5: Review of progress on implementation of recommendations adopted at the 7<sup>th</sup> session</b> (A/HRC/13/60, para. 95) a) Discussion</p> <p><b>Item 6: Sharing of experiences, including on good practices, implementation of ICERD, the DDPA and the Outcome Document of the Durban Review Conference</b> (A/HRC/13/60, para. 94) a) Discussion</p>	<p><b>Item 7: The 10<sup>th</sup> anniversary of the adoption of the Durban Declaration and Programme of Action</b> (HRC res. 14/16, para. 4, General Assembly res. 64/148, para.13) a) Discussion</p>	<p><b>Item 7</b> (continued) a) Discussion</p>
	<i>Afternoon session: from 15:00 to 18:00</i>	<p><b>Item 4</b> (continued) Discussion and adoption</p>	<p><b>Item 4</b> (continued) Discussion and adoption</p>	<p><b>Items 5 and 6</b> (continued) a) Discussion</p>	<p><b>Item 7</b> (continued) a) Discussion</p>

## Programme of work of the second week

Time	Monday, 18 October 2010	Tuesday, 19 October 2010	Wednesday, 20 October 2010	Thursday, 21 October 2010	Friday, 22 October 2010
<i>Morning: session: from 10:00 to 13:00</i>	<p><b><u>Item 8: Thematic discussion on structural discrimination</u></b>  <b>a) Definitions, approaches and trends</b>  <u>Presentations by:</u>  <b>-Ms. Mirjana Najcevska,</b> Chairperson of WGPAD  <b>-Mr. Ion Diaconu,</b> Rapporteur of CERD  <b>-Ms. Ferdous Ara Begum,</b> member of CEDAW Discussion</p>	<p><b><u>Item 8 (a)</u></b>            (continued)</p> <p>➤ Discussion</p> <p><b><u>Item 8</u></b>  <b>b) National Action Plan as a tool to address issues, pertaining to structural discrimination</b>  <u>Presentations by:</u>  <b>- Mr. Alvaro Bello,</b> Director, School of Anthropology, University of Temuco  <b>- Mr. Kgamadi Kometsi,</b> National Coordinator on racism and non-discrimination, Human Rights Commission, South Africa</p> <p>➤ Discussion</p>	<p><b><u>Item 8</u></b>  <b>c) Approaches at regional and national levels</b>  <u>Presentations by:</u>  <b>- Mr. João Carlos Nogueira,</b> Vice Minister, Secretariat of Policies for the Promotion of Racial Equality of Brazil  <b>- Mr. Marcello Scarone Azzi,</b> Chief a.i., Struggle against Discrimination and Racism Section, UNESCO  <b>- Mr. Jerald Joseph,</b> Executive Director, Dignity International (Malaysia)</p> <p>➤ Discussion</p>	<p><b><u>Item 8</u></b>  <b>d) Draft conclusions and recommendations on structural discrimination</b>            ➤ Discussion</p>	<p><b><u>Item 8</u></b>            (continued)  <b>d) Draft conclusions and recommendations on structural discrimination</b>            ➤ Discussion</p>

*Afternoon session: from 15:00 to 18:00*

**Item 8 (a)**  
(continued)

Presentations by:

- **Mr. Githu Muigai**, SR on racism
- **Mr. Waleed Sadi**, Vice-Chairperson of CESCR
- **Mr. Hatem Kotrane**, member of Committee on the Rights of the Child
- **Ms. Ana Elizabeth Cubias Medina**, member of Committee on Migrant Workers

➤ Discussion

**Item 8 (b)**  
(continued)

**Item 8 (c)**  
(continued)

- **Mr. Stefan Olsson**, Head of Unit “Equality, Action against Discrimination: Legal Questions”, Directorate-General for Employment, Social Affairs and Equal Opportunities, European Commission
- **Ms. Edna Santos Roland**, Independent Eminent Expert

➤ Discussion

**Item 8**  
(continued)

**d) Draft conclusions and recommendations on structural discrimination**

➤ Discussion

**Item 9:**  
**Presentation and adoption of the report on the eighth session**